

فقه اللغة

- (عَنْ ° ثَعْلَبٍ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .
- هي الإِبْرَة ° .
- فإذا زَادَتْ ° عَلَاقَتَهَا فَهِيَ الْمِنْصَحَة ° .
- فإذا غَلُظَتْ ° فَهِيَ الشَّغِيرَة ° .
- فإذا زَادَتْ ° فَهِيَ الْمَسْلَاة °